غسل اليد قبل الطعام وبعده امر مرغوب قال في الاحياء ان النبي عليه السلام
قال الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي الهم كذا رواه القضاعي من رواية
موسى الرضا عن ابائه متصلا وهو في الجمع الاوسط للطبراني عن ابن عباس رض
الوضوء قبل الطعام وبعده ينفي الفقر وفي سنن ابي داود والترمذي من حديث
سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده وروى الترمذي في الشمائل
عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال قرأت في التوراية ان بركة الطعام الوضوء
قبله وبعده فذكرت للنبي عليه السلام واخبرته بما قرأته في التوراية فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده وهذا يحتمل ان يكون
ايماء الى ان ما عنده عليه السلام زادت الوضوء قبله ايضا استعمالا للنعمة بالطهارة
المشعرة للتعظيم على ما ورد وبعثت لاتمم مكارم الاخلاق وبهذا يندفع ما قال
الطيبي من ان الجواب انما هو باسلوب الحكيم وتعقب بركة الطعام من الوضوء قبله النمو
والزيادة فيه نفسه وبعد النمو والزيادة في فوائده وافاده بان يكون سببا لسكون
النفس وقرارها وسببا لاصناف الطاعات وانواع العبادات والاخلاق
المرضية والافعال السنية وجعله نفس البركة في حديث سلمان رضي الله عنه
للمبالغة والا فالمراد انها تنشاء عنه ذكره في شرح الشمائل للقاري في كوكب الدري في
الجامع الصغير ان حديث من احب ان يكثر الله خير بيته الخ ضعيف وضعفه
ابن حبان والدميري وكان سفيان الثوري رحمه الله يكره غسل اليد قبل الطعام
وكان ان يوضع الرغيف تحت القصعة وفي سنن ابي داود والترمذي
من حديث سلمان رض ضعيف قال الغرطبي قد ذهب قوم استحباب غسل اليد
قبل الطعام وبعده لما في الترمذي من حديث سلمان رض الله عليه السلام قال الوضوء
قبل الطعام ينفي الفقر وجده ينفي الهم لا يصح شيء منها وكره الغسل قبل كثير من اهل
العلم منهم سفيان ومالك والليث وقال مالك هو من فعل الاعاجم واستحبه
بعده قلت حديث بركة الطعام الوضوء قبله الخ قال ابو داود ضعيف وخرجه
شيخنا في الجامع الكبير ولفظه بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده انتهى
كلام الكوكب المنير وقد ذكر المصنف في شرح الحديث الثالث ما يتعلق بهذا المقام

السؤال

السؤال فان قلت لم لم يحكم الوضوء في الحديث الشريف على الوضوء الشرعي كما
حمله عليه بعض الشافعية قلت لانه خلاف ما صرح به اصحاب المذهب من ان
الوضوء الشرعي ليس بسنة عند الاكل لما روى الترمذي في الشمائل عن ابن عباس
رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه الطعام فقالوا الا
نأتيك بوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة اي انما امرت بالوضوء
الشرعي اذا قمت الى الصلوة اي وما في معناها فانه يجب الوضوء عند ارادة الثلاثة
وسنن المصحف وارادة الطواف ولعله عليه السلام بنى الكلام على الاعم
الاغلب وكانه عليه السلام علم من السائل انه اعتقد ان الشرعي قبل الطعام واجب
مأمور به فنبأه على طريق الابلغ حيث الى بادات الحصر واسند الامر اليه
نفاة وهو لا ينافي جواز او استحبابه فضلا عن استحباب الوضوء العرفي سواء
غسل يديه عند شروعه في الاكل او لا والاظهر انه ما علمها اياه الجواز مع انه
عليه السلام اكد في الوجوب المفهوم من جوابه وتالجملة لا يتم استدلال
من احتج به على نفي الوضوء مطلقا قبل الطعام مع ان في السؤال اشعارا بانه
كان الوضوء عند الطعام من دأبه عليه السلام الفائدة قد علمت من الحديث
الشريف فائدة الوضوء قبل الطعام وبعده وهي اكثار خير البيت والحكمة في
غسل اليد قبله ان الاكل بعد الغسل اليدين يكون اهناء وامرء وان اليد
للخلوع التلوث في تعاطي الاعمال فغسلها اقرب الى النظافة والتراحة لان الاكل
يقصد به الاستعانة فهو جدير بان يجري مجرى الطهارة من الصلوة فيداء
بغسل اليدين وقبه معرفة قدر الطعم فيكون من قبيل الشكر فيكون سببا لازديادها
قال الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم وفائدة الوضوء بعد الطعام الطهارة من الدسومة
وفيه سلامة عن الافات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر فاصابه شيء
فلا يلومن الا نفسه اخرجه الترمذي وابو داود وابن ماجة وفي رواية الطبراني
وفي يده ريح غمر فاصابه وجع قوله فاصابه شيء اي من ايذاء الهوام وقيل من الجذام
وقيل من البرص وتعويذه الاخير ما في رواية الصحيحين من قوله وجع الا نفسه
واتما يستحق لوم نفسه لانه تكون مقصرا في غسل يده من الغمر وهو بفتحتين

Copyright © King Saud University